بيان صحفي رقم: NRO
OS يونيو/حزيران OMMP

الحقيقة المحزنة أن النضال ضد التعذيب يجب أن يستمر في القرن الحادي والعشرين

"لا يعرض أي إنسان للتعذيب ولا للعقوبات أو المعاملات القاسية أو الوحشية أو المحطة بالكرامة."
المادة الخامسة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي اعتُمد في العام NVQU.

"كان يحمل كماشة بيده. وظل يسأل عن مكان جهاز الهاتف المحمول. فأبلغته بأنني لم أره. عندئذ أمرني أن أمد إبهامي. فأمسك به ووضعه بين فكي الكماشة. ثم ضغط بقوة وسحق إبهامي. ولا أتذكر ما حدث بعد ذلك."
فتى عمره تسع سنوات من بنغلادش يصف المعاملة التي لقيها على يد شرطي.

(جنيف) بعد مضي أكثر من RM عاماً يتواصل التعذيب ويتخذ أشكالاً جديدة، على حد قول منظمة العفو الدولية اليوم في OS يونيو/حزيران، اليوم العالمي للأمم المتحدة لمساندة ضحايا التعذيب، في معرض إطلاقها كتيباً جديداً للحملات عنوانه : مكافحة التعذيب دليل التحركات.
"لا تقل حملة اجتثاث جميع أشكال التعذيب ومحاربته أهمية عنها في أي وقت مضى. واعتباراً من العام NVVT وحتى منتصف العام OMMM تلقت منظمة العفو الدولية أنباءً حول ممارسة التعذيب أو سوء المعاملة في أكثر من NRM بلداً. وتوفي أشخاص نتيجة التعذيب في ما يزيد على UM بلداً.

"إنه لمما يبعث على القلق أنه في عصرنا هذا لا تتخذ جميع الدول خطوات لاستئصال شأفة جميع أشكال التعذيب الذي يجري برعاية الدولة... حتى أن بعضها يُروج له بنشاط فيما يغض بعضها الآخر الطرف عنه أو يسمح لدول أخرى بممارسته نيابة عنه."

وقد عدلت إسرائيل، وهي الدولة الوحيدة في العالم التي أضفت على التعذيب صفة قانونية، قوانينها في العام NVVV، لكنها تركت ثغرة : إذ ما زال بإمكان المحققين استخدام التعذيب والإفلات من المقاضاة عن طريق التذرع بمقولة "دفاع الضرورة"، كدفاع بعد وقوع الفعل. وحتى اليوم لا يُعرف عن مقاضاة أي موظف في جهاز الأمن بسبب التعذيب.

تشكل وثيقة مكافحة التعذيب: دليل التحركات أداة لا تُقدَّر بثمن لجميع الذين يودون فهم التعذيب ومحاربته في القرن الحادي والعشرين. فهي تجمع بين المعايير والتوصيات الصادرة عن مختلف مؤسسات الأمم المتحدة، واللجنة الأوروبية لمنع التعذيب ومصادر أخرى من شتى أنحاء العالم، فضلاً عن توصيات منظمة العفو الدولية المتعلقة بمنع التعذيب وسوء المعاملة. وهناك فصول حول حظر التعذيب بموجب القانون الدولي، والضمانات في الحجز وأوضاع الاعتقال والتعذيب في أطر أخرى والتغلب على ظاهرة الإفلات من العقاب. وتسلط دراسات الحالات الضوء على الإجراءات الناجحة التي اتُخذت في دول مختلفة لمحاربة التعذيب، وهناك قوائم مراجعة للمعايير الدولية ومطالعات أخرى مقترحة. وتم إعداد الكتيب في إطار الحملة العالمية لمناهضة التعذيب التي تقوم بها منظمة العفو الدولية.

ويمارس جزء كبير من التعذيب وسوء المعاملة اللذين سجلتهما منظمات حقوق الإنسان ضد أشخاص احتجزوا من جانب موظفي الدولة. وتمنح الدول الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون صلاحية التوقيف والاعتقال. والشخص الذي يُحتجز معرض لخطر إساءة استخدام هذه الصلاحيات من خلال السلوك العنيف وغير القانوني. وتزيد العزلة عن العالم الخارجي من خطر التعذيب.

لكن التعذيب لا يحدث فقط في الحجز، ففي شتى أنحاء العالم تحتجز أعداد كبيرة من السجناء في أوضاع تلحق ضرراً بصحتهم الجسدية والعقلية ويمكن أن تشكل تهديداً لصحتهم وحياتهم. فأوضاع مثل الاكتظاظ وسوء المرافق الصحية وقلة الطعام والعقاقير والحرمان من الاتصال بالعائلات والأصدقاء، لا تستوفي معايير الأمم المتحدة الخاصة بمعاملة المعتقلين والسجناء. ويمكن لأسوأ الظروف منفردةً أو مجتمعةً أن تشكل سوء معاملة أو حتى تعذيب. وبين العامين NVVT وOMMM، تلقت منظمة العفو الدولية أنباءً حول أوضاع قاسية أو لاإنسانية أو مهينة في VM دولة؛ وكانت هذه الأوضاع واسعة الانتشار في أكثر من RM دولة. كما أن الأشخاص المحتجزين في مؤسسات للأمراض العقلية ومؤسسات لأشخاص يعانون من أشكال أخرى من المرض أو الإعاقة معرضون لخطر التعذيب أو سوء المعاملة.

وعلاوة على ذلك، يمكن لأعمال العنف التي يرتكبها أشخاص بصفتهم الخاصة أن تشكل تعذيباً أو سوء معاملة عندما تكون طبيعتها وقسوتها مماثلتين لما تصوره مفهوم التعذيب أو المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة في المعايير الدولية وعندما تقصر الدولة عن الوفاء بالواجب المترتب عليها في توفي? الحماية الفعالة.

إقامة عالم خالٍ من التعذيب
هناك الكثير مما يمكن للحكومات أن تفعله لتعزيز عملية اجتثاث التعذيب وسوء المعاملة في دول أخرى : تستطيع من خلال سفاراتها، مراقبة أوضاع التعذيب في بلد معين وإثارة بواعث قلقها لدى الحكومة المعنية. كما تدعو الحاجة لاتخاذ خطوات للسيطرة على التعامل بالمعدات

المستخدمة في التعذيب. ويجب منع تصدير المعدات المصممة للتعذيب، وفرض قيود صارمة على تصدير المعدات الأخرى المستخدمة في إنفاذ القانون لضمان عدم استعمالها في ارتكاب التعذيب أو سوء المعاملة.

وخلصت منظمة العفو الدولية إلى أنه "من المحزن أنه حتى في القرن الحادي والعشرين يجب القيام بعمل لتغيير مواقف الرأي العام من التعذيب. ولا يمكن أبداً تبرير التعذيب، وعلينا مواصلة النضال من أجل إقامة عالم يعتبر فيه التعذيب من جانب الجميع غير مقبول."

خلفية
شكَّل الاتفاق النهائي على معاهدة جديدة لمنع التعذيب، وهي البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب، إنجازاً مهماً في العام OMMO. وتلتزم الدول التي تصبح طرفاً في هذه المعاهدة بقبول عمليات تفتيش لأماكن الاعتقال من جانب مجموعة دولية من الخبراء الذين يعملون مع الخبراء المحليين، وبتحسين الأوضاع وفقاً لتوصياتهم.

وللمزيد من المعلومات أو ترتيب مقابلة، يرجى الاتصال بجوديت أريناس على الهاتف رقم : QQ TTTU QTO NUU+ أو زيارة موقع الإنترنت :
http://www.web.amnesty.org/mavp/av.nsf/pages/tortureday.

انتهى
وثيقة عامة
للحصول على مزيد من المعلومات، يرجى الاتصال بالمكتب الصحفي لمنظمة العفو الدولية في لندن بالمملكة المتحدة على الهاتف رقم:
+QQ OM TQNP RRSS
منظمة العفو الدولية : Easton St. London WC1X 0DW N. موقع الإنترنت : arabic.org-http://www.amnesty

وللاطلاع على آخر أخبار حقوق الإنسان زوروا موقع الإنترنت : http://news.amnesty.org